أسباب الاختلاف في التفسير

(دراسة تحليلية نظرية لبعض الأسباب المهمة)

Asbab al-Ikhtilaf fi al-Tafseer

(A Theoretical and Analytical Study for Important Causes)

* محمد عمر فاروق

** محمد شاه فيصل

ABSTRACT

The Holy Qur'an revealed by Allah in Arabic language and order to the prophet (PBUH) for the interpretation of this book to explain it to the people and after his explanation, it is the responsibility of people to think and to understand the concept of the Qur'an, as that is clear we are finding in the literature of Tafseer the commentary of many verses transmitted from Prophet (PBUH) but there are some other verses which explanation is not transmitted from Him, when we are studying the literature of Tafseer we are finding that there are differences among the Mu'fsreen in the determination of principle of Tafseer and in the utilization of that principle for the understanding the meaning of Qur'an and for the derivation of rules and regulation, in this article, we focused on the major causes of differences in the opinions of Mu'fsreen related with interpretation of Qur'an.

KEY WORDS: *Asbab, A'am, Khas, Naskh, Ijmal, Mutlaq, Muqu'ied*

أنزل القرآن الكريم في لسان عربي مبين، وكانت وظيفة الرسول صلى الله عليه وسلم أن يبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون، والأمر المحقق أن لا نجد الاختلاف في تفسير القرآن الكريم الذي ورد من النبي صلى الله عليه وسلم بطريقة صريحة صحيحة ومتصلة، ولكن هناك عدد من الآيات التي لا نجد تفسيرها في الأحاديث الصحيحة، وأشار القرآن إلى أن الناس لا بد لهم أن يتفكروا في معانيه لكي يصلوا إلى مراد الله تعالى، فعندما فكّر المفسرون على معاني هذه الآيات وركزوا على استنباط مفهومها فوقع الاختلاف فيما بينهم في تعيين أصول التفسير وفي استعمالات الأصول لاستنباط المعاني والأحكام. وهذا الاختلاف كما

* طالب الدكتوراه، قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين)، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد

** طالب الدكتوراه، قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية (أصول الدين)، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد

نعلم يقع في الأصول والفروع كليهما، ففي هذا المقال قمنا لدراسة بعض الأسباب المهمة لاختلاف المفسرين في تفسير القرآن.

المراد بالسبب:

السبب لغة: الأسباب جمع سبب. والسَّبَبُ لغة: كل شيء يتوصل به إلى غيره. والسبب: الحبل، وما يتوصل به إلى غيره، وكل شيء يتوصل به إلى الشيء فهو سبب، وجعلت فلاناً لي سبباً إلى فلان أي وصلة وذريعة.[1] **والسبب اصطلاحاً:** والسبب اصطلاحاً: هو "عبارة عما يكون طريقًا للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه."[2] وهو أيضاً: "كل وصف ظَاهر منضبط دلّ الدَّلِيل السمعي على كَونه مُعَرفا"[3]

والمراد من اختلاف المفسرين الاختلاف الناتج عن أسباب فكرية وعلمية موثقة، غير الاختلاف الناتج عن تعصب لرأي أو اتباع الهوى أو إعجاب بالنفس وتكبرٍ ونحو ذلك. حينما نتكلم حول اختلاف المفسرين فلزم علينا أن نعيّن أولاً الأسباب والدوافع التي كانت داعية لهذا الاختلاف، وتفصيلها كما يلي:

الأسباب الرئيسية للاختلاف في التفسير:

هناك سببان مهمان من الأسباب الرئيسية، واللذان يندرج تحتهما الأسباب التي أدت إلى وقوع الاختلاف في التفسير في كل عصر ومصر، وهما كالآتي:

الأول: احتمال النصوص القرآنية لمعان متعددة:

إن من أهم ما يؤدي إلى الاختلاف في التفسير بالخصوص، والدافع الأكبر له هو احتمال النص القرآني لمعان متعددة؛ حيث إن الألفاظ القرآنية والجمل القرآنية فياضة الدلالات؛ فالكلمة الواحدة تعطي المعاني المتناهية، وتختلف تلك المعاني باختلاف السياق والنظم. وكل هذا دليل على براعة ألفاظ القرآن الكريم وعلى إعجازه، وتلك خاصية من خواصه المتناهية، وسمة من سماته العالية؛ ولذا نرى تعدد أقوال السلف في تفسير الآية الواحدة إلى ثلاثة أو أربعة أو أكثر من ذلك، دون مانع يمنع من قبولها كلها طالما أنها ليست متضاربة أو ممانعة. وكذا السلف لم يجدوا غضاضة في تعدد أقوالهم، مع احترامهم لوجهات أنظار غيرهم مادامت الألفاظ القرآنية تحتملها.

روى الدارقطني[4] في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: {الْقُرْآنُ ذَلُولٌ ذُو وُجُوهٍ ، فَاحْمِلُوهُ عَلَى أَحْسَنِ وُجُوهِهِ}[5] والذلول: من الذِّلّ بالكسر ضد الصعب، وهو الليّن.[6]

ذكر الماوردي[7] في قوله: "ذو وجوه" تأويلان: "أحدهما: أن ألفاظه تحمل من التأويل وجوها لإعجازه. الثاني: أنه قد جمع من الأوامر، والنواهي، والترغيب، والتحليل، والتحريم."[8]

وقد أبدع الشيخ الطاهر بن عاشور في بيان الأسباب الداعية في تعدد معاني النص القرآني الواحد، فمن ذلك ما ذكره: "فالقرآن من جانب إعجازه يكون أكثر معاني من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم. وهو لكونه كتاب تشريع وتأديب وتعليم كان حقيقاً بأن يودع فيه من المعاني والمقاصد أكثر ما

تحتمله الألفاظ، في أقل ما يمكن من المقدار، بحسب ما تسمح به اللغة الوارد هو بها التي هي أسمح اللغات بهذه الاعتبارات، ليحصل تمام المقصود من الإرشاد الذي جاء لأجله في جميع نواحي الهدى، فمعتاد البلغاء إيداع المتكلم معنى يدعوه إليه غرض كلامه وترك غيره، والقرآن ينبغي أن يودع من المعاني كل ما يحتاج السامعون إلى علمه، وكل ما له حظ في البلاغة."[9]

ويتوصل من كلام الشيخ ابن عاشور السابق إلى تلك الأسباب التي أدت إلى احتمال النص القرآني لمعان متعددة وهي كالآتي:

1. كون القرآن الكريم معجزاً.
2. كونه كتاب تشريع وتأديب وتعليم، أي كتاب هداية للبشر.
3. كونه باللغة العربية وعلى مقتضى اللغة العربية؛ التي تسمح بإيداع المعاني المتناهية في الكلمة الواحدة لإتمام أكثر من مقصد وأكثر من معنى.

ولقد "تقرر عند العلماء من أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيحة، تعين حملها على الجميع."[10] فإن الكلام الذي يدل على معنيين فأكثر في آن واحد، مع عدم التضاد بينهم، وعدم وجود صارف يمنع من كون الجميع المراد، ولا دليل يصرف تلك المعاني، فإن تلك المعاني كلها تعتبر مرادة، وإن كان بعضها حقيقة وبعضها مجازا.[11]

وقد وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرويات في التفسير نعلم بالتأمل فيها أنه عليه الصلاة والسلام ما أراد تفسيرها على ذلك النحو إلا إيقاظاً للأذهان إلى أخذ أقصى المعاني من ألفاظ القرآن. ومن أمثلة ذلك ما ورد في قول الله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾.[12] أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما قام ليصلي على عبد الله بن أبي بن سلول: {يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّي عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟} فقال النبي صلى الله عليه وسلم {إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ}[13] فحمل الأمر بالاستغفار والنهي عنه في الآية على التخيير مع أن الظاهر أنه في محل التسوية، وحمل اسم العدد على الدلالة الصريحة مع أن قرينة السياق تدل على أنه كناية عن الكثرة، لما كان حملهما على ذلك صالحاً، فكان تأويلاً ناشئاً عن الاحتياط.[14]

والأمثلة على ذلك كثيرة، وقد سجلتها كتب الحديث والتفسير. وأما ما يدل على تحمّل الألفاظ القرآنية المعاني الكثيرة فإنه سيتضح من خلال معرفة الأسباب التي أدت إلى الاختلاف بين المفسرين. وسيأتي الكلام عنها بإذن الله تعالى.

الثاني: عدم ورود التفسير الصريح في بعض الآيات القرآنية من القرآن أو السنة:

فنجد من الآيات القرآنية ما لم يرد فيها تفسيراً مصرحاً بمعناها من القرآن الكريم نفسه، أو من السنة الصحيحة؛ وبهذا فُتح مجال للبحث والاجتهاد. ونشأ عن هذا كله اختلاف وجهات أنظار المفسرين في الآية الواحدة بما يناسب المقام والسياق وما يطابق الضوابط اللازمة، واختلفت آراؤهم، ونتج عنه اختلافهم في التفسير. أما ما نجد فيه تفسيراً صريحاً من القرآن أو السنة الصحيحة، فإنه يغني عن الخلاف بين المفسرين فيه.

فتفسير القرآن بالقرآن –كما نعلم– لا يشمل جميع آيات القرآن الكريم، كما أن المقدار الذي بيّنه النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن كثير لكن ليس الكل، وما بقي من أقوال الصحابة رضوان الله عليهم ممن أُعتبرت أقوالهم من السنة الصحيحة لم تكن أيضاً في معاني القرآن جميعها، ولذا كان لمن بعد هذين العصرين بيان ما تبقى من الآيات القرآنية –وإن كانت قليلة– وتوضيحها لعامة الناس ممن جهلوا العلم بالتفسير وضوابطه والفهم الصحيح، وممن لم يكن لهم الحظ الأوفر من علوم القرآن وفنونه.

ومثال ذلك ما ورد عن الزهري في قول الله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ [15] حيث قال: "لم نسمع في هذه الآية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عن أئمة العامة، سنة أذكرها، وقد كنا نتذاكرها أناسًا من علمائنا أحيانًا، فلا يذكرون فيها سُنة معلومة، ولا قضاءً من إمام عادل، ولكنه يختلف فيها رأيهم."[16]

الأسباب الفرعية والتفصيلية للاختلاف في التفسير:

الأول: عدم بلوغ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للمفسر أو عدم ثبوته وفهمه:

فقد لا يصل الحديث الخاص في تفسير الآية إلى المفسر أو لا يثبت عنده، أو قد يقصر عليه فهمه؛ وذلك يكون سبباً في وقوع الاختلاف. ومن ذلك ما ورد في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها. فقد اختلف الصحابة في عدتها فورد عن علي وابن عباس رضي الله عنهما أن عدتها آخر الأجلين أو أبعد الأجلين –أي وضع الحمل أو أربعة أشهر وعشرا– فأي الأجلين أبعد فهي عدتها، غير أن أبا هريرة وأبا سلمة كانا يريان عدتها مع وضع الحمل سواء قصرت المدة أم طالت لحديث سبيعة الأسلمية[17] حيث إنها نُفست بعد وفاة زوجها بليالٍ، وإنها ذكرت ذلك لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– فأمرها أن تتزوج.[18]

فكان سبب الخلاف بين الصحابة في أول الأمر عدم بلوغ الحديث عند بعضهم، مما أدى إلى اختلاف بعضهم في حكم العدة، ولكنهم بعد علمهم بالحديث اجتمعوا على رأي واحد.

الثاني: إجمال اللفظ

ويراد بالإجمال: "إيراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة"[19] وكل مجمل يحتاج إلى مبين، سواء كان ذلك من القرآن الكريم نفسه أم السنة المطهرة، أم احتاج إلى اجتهاد؛ وبهذا ينشأ الاختلاف. ومن أمثلة الإجمال قول الله تعالى: **فَتَلَقّٰٓى اٰدَمُ مِنْ رَّبِّهٖ كَلِمٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ؕ اِنَّهٗ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيْمُ ﴿٣٧﴾** [20] اُختلف في الكلمات التي تلقاها آدم عليه السلام على أقوال:

الأول: الكلمات هي التي وردت في سورة الأعراف في قوله: **قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ اَنْفُسَنَا ۖ وَاِنْ لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُوْنَنَّ مِنَ الْخٰسِرِيْنَ ﴿٢٣﴾** [21] وهذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما، والحسن، وقتادة، وغيرهم.[22]

الثاني: ما رُوي عن أنس رضي الله عنه أنها: سبحانك اللهم وبحمدك، عملت سوءا وظلمت نفسي، فاغفر لي، إنك خير الغافرين، لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، عملت سوءا وظلمت نفسي فارحمني إنك أنت أرحم الراحمين، لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، عملت سوءا وظلمت نفسي، فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم [23]

الثالث: أنها: أَي رب ألم تخلقني بِيَدِك، قَالَ: بلَى. أَي رب ألم تنفخ فيّ من روحك، قَالَ: بلَى. أَي رب ألم تسبق إِلَيّ رحمتك قبل غضبك، قَالَ: بلَى. أَي رب أَرَأَيْت إِن تبت وأصلحت أَرَاجِعِي أَنْت إِلَى الْجنَّة؟ قَالَ: نعم. رواه قتادة. [24] وروي كذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن السدّي.[25]

فاختلف في بيان المراد بـ"الكلمات" باختلاف المبين لها، وأولى الأقوال وأرجحها هو القول الأول؛ لأن القرآن الكريم هو المبين الأول للقرآن نفسه.

الثالث: احتمال الإحكام والنسخ

من أسباب اختلاف المفسرين أن يدور حكم الآية بين الإحكام والنسخ، فيحكم بعض المفسرين بأنها منسوخة، ويخالفه غيره فيحكم بإحكامها. والنسخ يُطلق عند السلف والمتقدمين ويراد به إزالة بعض أوصاف الآية، فيدخل فيه تخصيص العام، وتقييد المطلق، وبيان المجمل، ورفع الحكم (وهو النسخ في اصطلاح المتأخرين)[26]. ومن أمثلته قول الله تعالى: **يَسْـَٔلُوْنَكَ مَاذَا يُنْفِقُوْنَ ۗ قُلْ مَآ اَنْفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْاَقْرَبِيْنَ وَالْيَتٰمٰى وَالْمَسٰكِيْنِ وَابْنِ السَّبِيْلِ ؕ وَمَا تَفْعَلُوْا مِنْ خَيْرٍ فَاِنَّ اللّٰهَ بِهٖ عَلِيْمٌ ﴿٢١٥﴾** [27] قيل: هي منسوخة بآية الزكاة، وهذا مروي عن ابن عباس، والسدي[28]؛ لأنه يرى أنه فرض نزل قبل الزكاة، فنسخت بالزكاة. وقيل: هي محكمة، وهي في الصدقة العامة المندوب إليها أي أنها النفقةُ في التطوُّع، أما الزكاةُ فهي سوى ذلك كله، وهذا مروي عن ابن جريج[29]، وابن أبي نجيح[30]. [31]

الرابع: احتمال الحقيقة والمجاز

الحقيقة: هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له، كالصلاة التي وضعت في اصطلاح الشرع للأركان والأذكار المخصوصة.[32] والمجاز: اسم لما أريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما. وهو إما مرسل أو استعارة. كاستعمال لفظ اليد للنعمة. [33] ومثال ذلك قول الله تعالى: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلۡحَطَبِ﴾[34] فقد اختلف المفسرون في معنى (حمالة الحطب) على أقوال منها:

1. حمالة الحطب، أي: كانت تجيء بالشوك فتطرحه في طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليدخل في قدمه إذا خرج إلى الصلاة. روي هذا المعنى عن ابن عباس.
2. وقيل: تمشي بالنميمة. حيث إنها كانت تحطب الكلام، وتعير رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقر. وهذا مروي عن مجاهد وعكرمة.
3. وقيل: حمالة الحطب: أي أنها حمالة الخطايا والذنوب.[35]

فإذا تأملنا أقوال المفسرين نجد أن بعضهم فسر بالمعنى الحقيقي لحمل الحطب كما في القول الأول، وبعضهم فسر بالمعنى المجازي كما في القول الثاني، والثالث؛ لذا اختلفت أقوالهم.

الخامس: احتمال العموم والخصوص

فالعام: هو "لفظ وضع وضعاً واحدًا لكثير غير محصور مستغرق جميع ما يصلح له".[36] وقيل هو: "كل ما يتناول أفراداً متفقة الحدود على سبيل الشمول"[37] ، والخاص: هو "كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد"[38] والمخصوص إما متصل وإما منفصل، فالمتصل؛ ويكون التخصيص باستثناء أو شرط أو صفة أو غاية أو بدلية، والمنفصل؛ ويكون فيه المخصص من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس. فمثال المتصل قول الله تعالى: ﴿وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوٗنَ ۝ اَلَمۡ تَرَ اَنَّهُمۡ فِيۡ كُلِّ وَادٍ يَّهِيۡمُوۡنَ ۝ وَاَنَّهُمۡ يَقُوۡلُوۡنَ مَا لَا يَفۡعَلُوۡنَ ۝ اِلَّا الَّذِيۡنَ اٰمَنُوۡا وَعَمِلُوا الصّٰلِحٰتِ وَذَكَرُوا اللّٰهَ كَثِيۡرًا﴾[39]، فقوله: ﴿اِلَّا الَّذِيۡنَ اٰمَنُوۡا وَعَمِلُوا الصّٰلِحٰتِ﴾ استثناء من قوله: ﴿وَالشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوٗنَ ۝﴾[40]. ومثال المنفصل قول الله تعالى:﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا﴾.[41] فإن لفظ السارق والسارقة يدل على العموم؛ أي كل سارق وسارقة؛ لذا رفعا لأنهما غير معينين.[42] وقد خصصت السنة مقدار ما يوجب القطع في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {تُقْطَعُ اليَدُ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا}.[43][44]

السادس: احتمال الإطلاق والتقييد

ورود بعض النصوص القرآنية مطلقة في موضع، ومقيدة في موضع آخر سبب لاختلاف المفسرين؛ إذ يجعل بعضهم النص باقياً على إطلاقه، لعدم اعتباره بالنص المقيّد أو لغفلته عنه، ويخالفه غيره فيقيد النص المطلَق بالنص المقيّد.[45]

فالمطلق هو: ما دل على الحقيقة من غير قيد، والمقيد هو: ما دل على الحقيقة بقيد.[46]

وللمطلق والمقيد حالتان: الأولى: إن اجتمع المطلق والمقيد في كلام واحد، متصلاً به، فلا خلاف أن المطلق يحمل على المقيد. ومثال ذلك قول الله تعالى: **فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا**[47] فالقيد هنا متتابعين، فلو انقطع لما جازت الكفارة، بل على الشخص أن يستأنف في الصوم ويعيد العد. والثانية: انفصال المطلق عن المقيد، وانقطاعه؛ كأن يكون في كلام آخر، وفي زمن آخر. وهنا يكون محل اختلاف المفسرين. ومثاله قول الله تعالى: **وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ**.[48] فاختلف في القتيل الذي هو من قوم بيننا وبينهم ميثاق على أقوال:

1. من أهل العهد، وليس بمؤمن. به قال قتادة، وابن زيد، والشعبي[49]
2. الرجل مسلم وقومه مشركون لهم عقدٌ، فتكون ديته لقومه، وميراثه للمسلمين، ويَعْقِل عنه قومه، ولهم دِيَته. مروي عن جابر بن زيد[50].[51] وذلك عملاً بالقيد السابق المذكور في القتيلين السابقين، ومما يدل على ذلك قول الطبري في ترجيحه للرأي الأول، حيث يقول: "وأولى القولين في ذلك بتأويل الآية، قولُ من قال: عنى بذلك المقتولَ من أهل العهد. لأن الله أبهم ذلك فقال: "وإن كان من قوم بينكم وبينهم"، ولم يقل: "وهو مؤمن"، كما قال في القتيل من المؤمنين وأهل الحرب وعنى المقتولَ منهم، وهو مؤمن. فكان في تركه وصفه بالإيمان الذي وصفَ به القتيلين الماضي ذكرهما قبل، الدليل الواضح على صحة ما قلنا في ذلك."[52]

السابع: الحذف المحتمل في تقديره أكثر من معنى

كأن يكون في الجملة حذف، ويحتمل في تقديره أكثر من معنى، فيذكر كل واحد من المفسرين أحد المعاني المحتملة؛ فيكون هذا سبباً في اختلافهم. مثال ذلك قول الله تعالى: **وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ**.[53] ففي متعلق "ترغبون" تقديران؛ الأول: ترغبون في نكاحهن، بتقدير في بين الكلام؛ أي ترغبون في أن تنكحوهن. وهذا مروي عن عائشة رضي الله عنها. والثاني: ترغبون عن نكاحهن، بتقدير عن؛ أي ترغبون عن أن تنكحوهن. وهذا قول الحسن.[54]

ففي الأول صارت الرغبة في زواجهن، وفي الثاني صِرنَ غير مرغوب فيهن. ولا شك أن من يرى هذين المعنيين يظن أنهما من باب اختلاف التضاد، ولكن عند التمعن والنظر في مؤدى هذا الاختلاف يتضح أنه ليس كذلك، وإنما وقع الاختلاف بين القولين لاختلاف الحال التي نظر إليها كل قائل، فمن فسر الرغبة بالرغبة في نكاحها، نظر إلى كون اليتيمة جميلة وصاحبة مال، وذلك أدعى للرغبة فيها. ومن فسرها بالرغبة

عنها نظر إلى كونها دميمة لا يرغب وليها في نكاحها، ولكن يطمع في مالها، فيرغب عن نكاحها ويعضلها عن التزوج بغيره، فأمْرُ الرغبة مختلف باختلاف حال اليتيمة من الجمال وعدمه، ولذلك اختلفت الأقوال.[55]

الثامن: الاشتراك اللفظي

والمشترك اللفظي على قسمين:

أ. قسم يدل على معان كثيرة ولكنها متضادة، وهو أيضاً على قسمين:

1. ما لا يمكن حمله على جميع المعاني؛ أي إذا ثبت معنى نُفي الآخر. ويدخل هذا تحت نوع اختلاف التضاد. كلفظ القرء الذي يعني الطهر والحيض، فالقول بالطهر ينفي الحيض والعكس كذلك.
2. ما يمكن حمله على جميع المعاني، ويدخل تحت نوع اختلاف التنوع. كلفظ عسعس الذي يعني الإقبال والإدبار.

ب. وآخر يدل على معان كثيرة كلها محتملة ويمكن الجمع بينها، ويدخل هذا تحت نوع اختلاف التنوع. كلفظ قسورة الذي يعني الرماة ويعني الأسد ويمكن الحمل على المعنيين معاً.

التاسع: الاختلاف في حمل الكلام على الترتيب أو على التقديم والتأخير

والمقدم والمؤخر على قسمين كما ذكرهما السيوطي[56]، فالأول منهما: ما اتضح معناه بعد معرفة أنه من المقدم والمؤخر، وقد كان في ظاهره مشكل. ومثاله قول الله تعالى: **إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟**.[57] ففي جملة "**مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ**"تقديم وتأخير، ومعناها: "إني رافعك من الدنيا إلى السماء، ومتوفّيك بعد أن تنزل من السماء على عهد الدجال".[58] ومنهم من جعل الآية على ترتيبها وذكر معان للوفاة، وقد فصلّها الطبري في تفسيره، فليرجع إليها.[59]

والثاني منهما: ما كان ليس كالسابق، وهذا له أسبابه ودوافعه. وقد ذكر السيوطي تلك الأسباب في التقديم والتأخير وفصلّها في كتابه.[60]

العاشر: اختلاف وجوه الإعراب

كذا من أسباب اختلاف المفسرين اختلاف وجه إعراب الجملة أو الآية القرآنية، فيراها مفسر استئنافية، ويراها آخر معطوفة، ويراها غيره منفية وهكذا. ومن أمثلة ذلك قول الله تعالى: **وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ**.[61]. واختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، وهل الراسخون معطوف على اسم الجلالة الله؛ بمعنى إيجاب العلم لهم بتأويل المتشابه، أمْ هم مستأنَفٌ ذكرهم؛ بمعنى الخبر عنهم أنهم يقولون: آمنا بالمتشابه، وصدّقنا أنّ علم ذلك لا يعلمه إلا الله؟

فقال بعضهم: معنى ذلك: وما يعلم تأويل ذلك إلا الله وحده منفرداً بعلمه. وأما الراسخون في العلم، فإنهم ابتُدئ الخبر عنهم بأنهم يقولون: آمنا بالمتشابه والمحكم، وأنّ جَميع ذلك من عند الله. فالجملة عندهم استئنافية. وقال آخرون: والراسخون في العلم يعلمون تأويله، ويقولون: آمنا به. والجملة هنا معطوفة على اسم الله. (62)

الحادي عشر: الاختلاف في مرجع الضمير

فمن أسباب اختلاف المفسرين الاختلاف في مرجع الضمير؛ وذلك بأن يرد في الآية ضمير أو أكثر يمكن أن يرجع إلى أكثر من شخص أو حالة، فيعزيه أحدهم إلى غير ما يعزيه إليه الآخر؛ وبذلك ينشأ الاختلاف، وهو على نوعين:

أ. اتحاد الضمير واحتمال عوده إلى أكثر من مذكور.

ب. تعدد الضمائر وتعدد المذكورين؛ بحيث يكون لكل ضمير مرجع غير مرجع الآخر، فيختلف المعنى فيأخذ مفسر بمعنى غير ما يأخذ به الآخر.

ومن الاختلاف في مرجع الضمير قول الله تعالى: **وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِي ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ**-(63) ففي قوله: **فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ**- معنيان؛ الأول: فأنسى الشيطان الساقي –وهو الرجل الذي نجى من السجن– ذِكر يوسف لربه (وهو الملك) ، رواه ابن عباس. والثاني: فأنسى الشيطان يوسف ذكر ربه، وأمره بذكر الملك ابتغاء الفرج من عنده، قاله مجاهد ومقاتل والزجاج(64).(65) فالضمير إما أن يعود على الله سبحانه وتعالى، أو على الملك. وهذا الاختلاف في مرجع الضمير إلا أن الآية تحتملهما جميعاً.

الهوامش والمصادر

1) انظر: لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين ابن منظور، مادة: سبب، الطبعة الثالثة: 1414هـ، دار صادر، بيروت–لبنان، 1/ 458

2) انظر: التعريفات، للشريف على بن محمد الجرجاني، الطبعة الثالثة، 1416هـ، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ص: 117

3) انظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، لأبي يحيي زين الدين السنيكي، بتحقيق: مازن المبارك، الطبعة الأولى: 1411هـ، دار الفكر المعاصر، بيروت–لبنان، ص: 72

4) هو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي. المقرئ المحدث. انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف، والمغازي، وأيام الناس،

وغير ذلك. له كتاب في السنن اشتهر باسمه. توفي سنة خمس وثمانين وثلاث مائة للهجرة. انظر: سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، الطبعة الثالثة: 1405هـ-1985م، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، 16/ 449- 457

5) الحديث: أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب النوادر، رقم الحديث: 4276. بلفظه. وفي إسناده زكريا بن عطية، قال أبو حاتم: هو منكر الحديث. انظر: الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي الرازي، الطبعة الأولى: 1271هـ- 1952م، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان ، 3/ 599وفيه أيضاً محمد بن عثمان، قال عنه أبو حاتم: هو مجهولٌ

6) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، مادة: ذلل، الطبعة الرابعة: 1407هـ-1987م، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، 4/ 1701

7) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب القاضي الماوردي البصري الشافعي. كان حافظاً للمذهب، عظيم القدر، مقدماً عند السلطان. كان من وجوه الفقهاء الشافعيين، وولي القضاء ببلاد كثيرة. له مؤلفات عديدة منها: الحاوي في الفقه، وتفسير القرآن، والأحكام السلطانية، وغيرها. مات سنة 450هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، الطبعة الثانية: 1413هـ، دار هجر، 5/ 267- 269

8) انظر: النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي الماوردي، بتحقيق: السيد ابن عبد المقصود، دار الكتب العلمية: بيروت- لبنان، 35/1

9) انظر: التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر ابن عاشور، الطبعة الأولى: 1420هـ-2000م، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان، 93/1

10) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن، الطبعة الثانية: 1415هـ - 1995م، دار الفكر: بيروت- لبنان، 259/2

11) انظر: قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل، لعبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، الطبعة الرابعة: 1430هـ- 2009م، دار القلم: دمشق- سوريا، ص: 567

12) التوبة:80/9

13) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب تفسير القرآن، باب قوله استغفر لهم أولا تستغفر لهم، رقم الحديث: 4670، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مطولا، 67/6. وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، رقم الحديث: 6360، عن ابن عمر رضي الله عنه بنحوه، 116/7.

14) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، 1/ 95

15) المائدة:106/5

16) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، الطبعة الأولى: 1420هـ-2000م، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، 11/ 168

17) هي: سبيعة بنت الحارث الأسلمية كانت امرأة سعد بن خولة فتوفي عنها بمكة في حجة الوداع وهي حاملة، فوضعت بعد وفاة زوجها بليال. ثبت ذكرها في الصّحيحين، وفي الموطّأ أنها ولدت بعد وفاة زوجها فانقضت عدّتها. قال ابن عبد البرّ: روى عنها فقهاء المدينة وفقهاء الكوفة. ويروي عن سبيعة أيضا عبد الله بن عمر على خلف فيه، وزفر بن أوس بن الحدثان، وعمر بن عبد الله بن الأرقم، ومسروق بن الأجدع، وغيرهم. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي السن علي بن أبي الكريم عز الدين ابن الأثير، الطبعة الأولى: 1415هـ-1994م، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 7/ 138

18) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الطلاق، باب قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق:4/65]، رقم الحديث: 5320، عن أم سلمة رضي الله عنها مختصراً، 7 /75. وفي كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدراً، رقم الحديث: 3991، عنه مطولاً، 80/5. وأخرجه مسلم، في كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفي عنها زوجها...، رقم الحديث: 3796، عن سليمان بن يسار بقصته مطولاً، 201/4

19) انظر: التعريفات، للجرجاني، ص:9

20) البقرة: 37/2

21) الأعراف: 23/7

22) والأثر: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في كتاب معالجة كل ذنب بالتوبة، برقم: 6772، عن محمد بن كعب القرظي. انظر: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الطبعة الأولى: 1423هـ-2003م، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض-المملكة العربية السعودية، 9/ 359

23) الأثر: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في كتاب معالجة كل ذنب بالتوبة، برقم: 6773، عن أنس رضي الله عنه، 9/ 360

24) الأثر: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، في كتاب معالجة كل ذنب بالتوبة، برقم: 6774، عن قتادة مختصراً، 9/ 360

25) انظر: تفسير الطبري، 1/ 542- 546

26) انظر: الاستقامة، لتقي الدين أحمد بن تيمية الحراني، بتحقيق: محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى: 1403هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود: المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، 23/1

27) البقرة: 215/2

28) هو: أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي القرشي مولاهم الكوفي، وهو السدي الكبير. كان يقعد في سدة باب الجامع فسمى السدي. روى عن أنس وابن عباس وعن أبيه وعطاء وعكرمة وغيرهم. وعنه شعبة والثوري وأبو عوانة وأبو بكر بن عياش وغيرهم. وعن أحمد: أنه ليحسن الحديث إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به قد جعل له إسناداً واستكلفه. مات سنة 127هـ. انظر: تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى: 1326هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1/ 313

29) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، المكي، توفي سنة 150هـ، وقيل غير ذلك. انظر: المصدر السابق، 357/6-360

30) هو: عبد الله بن أبي نَجِيح يسار الثقفي. أحد الأئمة الثقات. أخذ عن مجاهد وعطاء. رُمِيَ بالقدر. توفي سنة 131هـ. انظر: المصدر السابق، ص: 326

31) انظر: تفسير الطبري، 4/ 294-346

32) الجرجاني، التعريفات،ص: 89

33) المصدر السابق، ص: 202

34) المسد:111/ 4

35) انظر: تفسير الطبري، 719/24-721. وانظر: بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي، 3/ 632، ط(بدون)

36) الجرجاني، التعريفات، ص: 145

37) أبي البقاء الكفوي، الكليات، ص: 600. والعام على ثلاثة أقسام: الأول: العام الباقي على عمومه. والثاني: العام المراد به الخصوص. والثالث: العام المخصوص. انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، 49/3و 50

38) الكليات، لأبي البقاء الكفوي، ص: 414. وانظر: التعريفات، للجرجاني، ص: 95

39) الشعراء:26 /224- 227

40) انظر: تفسير الطبري، 418/19

41) المائدة: 38/5

42) انظر: تفسير الطبري، 294/10

43) الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾، رقم الحديث: 6789، عن عائشة رضي الله عنها بلفظه، 160/8. وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، رقم الحديث: 4492، عن عائشة رضي الله عنها بنحوه، 5/ 112

44) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني، الطبعة الثالثة: 1392هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، 185/2

45) الخلاف في حمل المطلق على المقيد أو عدم حمله، محله ما إذا كان النص المطلق في كلام مستقل، وكان المقيد في كلام مستقل آخر، أما إذ اجتمعا في كلام واحد فلا خلاف في حمل المطلق على المقيد. وكذلك أن يكون المقيد حاكمًا على المطلق، بيانًا له، مقيدًا لإطلاقه، مقللاً من شيوعه وانتشاره؛ فلا يبقى حينئذٍ للمطلق تناول لغير المقيد. انظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، لمحمد بن حسين بن حسن الجيزاني، ط5: 1427 هـ، دار ابن الجوزي. ، ص: 438

46) الأصول من علم الأصول، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، الطبعة الرابعة: 1426هـ، دار ابن الجوزي، ص: 44

47) المجادلة: 4/58

48) النساء: 92/4

49) هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الهمداني الشعبي، كوفي تابعي جليل القدر وافر العلم، روى عن جماعة من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبي موسى الأشعري، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين. توفي سنة 106هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، 4/ 294- 318

50) هو: أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي، من قدماء التابعين، كان عالماً فقيهاً عابداً، قال فيه ابن عباس: لو أن أهل البصرة نزلوا على قول أبي الشعثاء لأوسعهم علماً عما في كتاب الله عز وجل. مات سنة 103هـ. انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، 7/ 179- 182

51) انظر: تفسير الطبري، 9/ 42

52) انظر: المصدر السابق، 9/ 43

53) النساء: 127/4

54) انظر: تفسير الطبري، 9/255-259

55) وقد كانت العرب تفعل ذلك؛ أي تحبس اليتيمة إن كانت دميمة وذات مال من أن تتزوج، وفي هذا الآية، والحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الشركة، باب شركة اليتيم وأهل الميراث، رقم الحديث: 2494، عن عائشة رضي الله عنها، 3/ 139. وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب التفسير، رقم الحديث: 7713 و7716، عن عائشة رضي الله عنها، 8/ 239 و240.

56) انظر: الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، 3/38- 4، الطبعة الثانية: 1394هـ-1974م، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

57) آل عمران: 55/3

58) بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي، الطبعة الخامسة: 1432هـ، دار الفكر، بيروت- لبنان، 218/1

59) انظر: تفسير الطبري، 455/6

60) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي، 3/ 40- 47

61) آل عمران: 7/3

62) انظر: تفسير الطبري، 6/ 201- 204

63) يوسف: 42/12

64) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي. الإمام، شيخ العربية، نحوي زمانه. كان فاضلاً ديّنا حسن الاعتقاد، وكان أول أمره يخرط الزجاج، فلذلك عُرِف بالزجاج. له مصنفات عديدة منها معاني القرآن. توفي سنة 311هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، 360/14

65) انظر: بحر العلوم، للسمرقندي، 2/ 194